

## المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : وليس لواحد منها تزويج الأمة .

فصل : وليس لواحد منهما تزويج الأمة لأنه ينقصها ولا مكاتبة العبد لذلك فإن اتفقا على ذلك جاز لأن الحق لهما لا يخرج عنهما